← حقوق الإنسان: الحد الأدنى من الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الانسان، كونه كذالك

أول شريعه / ميثاقه / قانون تكلم عن حقوق الإنسان هو "الدين الإسلامي"

بدأت بعض حقوق الإنسان لاحد ما الدول الغربيه احتلت واستمرت الحروب وأنشأت الأمم المتحدة سنة (٤٥) عصبة الأمم إلى اسم الأمم المتحدة سنة (٤٨) صدر هذا البياني العالمي للحقوق الإنسان وأصبح ميثاق عالمي تتمتع الأمم بها

(١) حقوق الإنسان

هي حقوق تثبت على شخصيته الإنسانيه بجميع مقوماتها الماديه والمعنويه ويضمن حريته في مظاهر الحياة المختلفه

أمثله: حقه الانسان في الحياة - في مشاركته السياسيه في التعلم والمسكن وحرية العقيدة. معامله لائقه لا تنقص من حق كرامته ← موجوده في الدستور التونسي والأجنبي

س١ من الذي يكرر هذه الحقوق ويقوم بتنفيذها ؟

الدستور والقوانين "قوى محليه" والميثاق العالمي سنة ٤٨

بحنقل اليوم العالمي للحقوق الإنسان (١٠ ديسمبر)

وسميت باسم حقوق الإنسان لأنه يثبت للانسان لمجرد كونه إنسان س٢: كل الأفراد الدوله بيتمتعو بنفس الطريقه والمعاملة ليه ؟؟ الإجابه تعريف حقوق الانسان ← الإعلام العلامي (مهمه جدًا) "المادة الثانيه"

صدر سنة ٤٨ - "لكل انسان حقه التمتع بجميع حقوقه ولابد من توحيد المعامل مع الأشخاص الواحدة بجميع الحريات المذكورة في الإعلان بدون تمييز في اللغه والدين والمنشأ والمولد ... إلخ"

بعد الحرب العالمية الأولى (١٩١٤) انشأت عصبة الأمم
وبعد " " الثانية انشأت الأمم المتحدة (٤٨)
حقه مكمل: حقه من حقوق الرفاهيه
رأى فقيهه سمى حقوق الانسان بالحقوق الطبيعيه
اكثر انتشاراً <<

خصائص حقوق الإنسان "مهمه جداً"

(١) حقوق عامه
(٢) حقوق ملازمة للشخص
(٣) حقوق غير قابله للتصرف فيها
(٤) لا تنتقل إلى الورثه
(٥) لا تسقط ولا تكتسب بالتقادم ← وضع اليد
(٦) يتميز بالذاتيه ~~والعام~~. السمو

٤٥
٦
خصائص عامة

خصائص حقوق الإنسان

(١) عامه :- جميعنا نتمتع بها داخل حدود الدوله بصرف النظر عن اللون - الجنسيه - الديانه - البشرة - نوع

(٢) ملازمه للشخص تساعد وتعمى المقومات الشخصيه سواء ماديه أو معنويه وتكفل للشخص حريته بجميع مظاهرها.

مثال :- قبل الولادة « العمل المستكن » تحريم الإجهاض

بعد الوفاة « لا يمكن التصرف في قرنيه أو كبد ... حرمان الجسد »

إلا إذا كتبت إذن مشبقه

(3) غير قابله للتصرف بها « مهمه جدًا » اسم

« لا تقع من ضمن الدوائر الماليه » يعني ما ينفعش أبيعها أو آجرها أو ... إلخ الضمن هذة مادة ٤٩ من قانون المدني

أقرأت ليس لأحد النزول عن حريته الشخصية

مادة ١٤٥ من قانون ٨٢ مدرسه ؟ ...؟

مثال :- شخص مريض صلب من شخص أن يقتله هل سيعاقب هذا القاتل ؟!

نعم يعاقب لأنها غير قابله للتصرف بها

إلا في بعض الإستثناءات مثل العمليات الجراحيه والتجميل

(4) لا تنقل إلى الورثه مترتبه مع خاصيه [3]

(5) لا تكتسب بالتقادم ولا تسقط

قصير مدى ← طويل المدى.

(6) الذاتيه والسمو

الذاتيه / القوانين وتشريعات التي تنظم حقوق الإنسان

السمو / يغلب القوانين الدوليه بها عن القوانين المحليه.

« التمييز بين قانون حقوق الإنسان والدولي الإنسان »

حقوق الإنسان :- تصدرها كل دوله وتنظم حقوق الإنسان الفردي على أراضيها .

الدولي :- مجموعه من القواعد في صورة معاهدات واتفاقات ومواثيق دوليه

{ أوجه الشبه }

(١) القانونين يعتبران متكاملين يكمل إحداهما الآخر في مجال حماية الإنسان

(٢) معاهدات الدوليه الخاصه بحقوق الانسان تضمن بنودًا تسمح للدوله في حالة الطوارئ توقف العمل بالحقوق الواردة في المعاهدات تستثنى الحقوق الأساسيه « جوهر الثابت » « الحق في الحياة - حظر التعذيب - العقوبات والمعاملة اللاإنسانيه »

(٣) الدولي الانساني يطبق في حالات الانسانيه مثل حالات الحرب والنازعات لا يمنع تطبيق حقوق الانسان

أوجه الاختلاف

* حقوق الإنسان	* الدولي
(١) يهدف حماية الإنسان في كل الأوقات	(١) حماية الانسان في أوقات النزاعات المسلحه الهدف الحماية الأشخاص الذين لا يقدرون على المشاركه .
(٢) حماية الأشخاص كلها	(٢) يحمي طرفه معينه من الأشخاص
(٣) يحمي الانسان فقط	(٣) يحمي الممتلكات المدنيه والثقافيه
(٤) الآليه المتوله هي التابعه للأمم المتحدة	(٤) يوكل اللجنه الدوليه للصليب الأحمر دور أساسي في تأمين واحترام القواعد الدوليه

٢٩ / ٥ / ٢٠٢١م [١] ٤م تشريعات

في الإسلام يوجد (٢٣) حق من حقوق الإنسان

[١] الحق في الحياة :-

الحياة شئ مقدس لا يجوز لأحد أن يعتدي عليها .

قال الله تعالى « من قتل نفسًا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعًا »

الحياة :- هو كيان الإنسان المادي والمعنوي تكريم الله للحياة

[٢] الحق في الحرية :-

[٣] الحق في المساواة :-

لا فضل عربي على أعجمي إلا بالتقوى « معيار التمييز »

[٤] الحق في العدالة :-

الحاكم العادل هو الذي يحكم وليس أحدًا آخر

قال الله تعالى « وإن حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل »

[٥] الحق في المحكمة العادلة « مثال » :-

لا يسمى قاتل إلا أن تثبت إدانته لأنه لم يولد قاتل ولكنه ولد على الفطرة والبراءة وخلو الذمة وأن يقيم الحكم على القاتل فقط

[٦] الحق في حماية تعسف السلطة :-

مبدء يوجد في الشريعة الإسلامية

[٧] الحماية من التعذيب :-

لا يجوز تعذيب إنسان حتى لو كان متهم أو مجرم

« إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا » حديث شريف

[٨] ~~الحرية~~ حماية عرضه وسمعته :-

حرية قدسية في الفقهة الاسلامي . قال الله تعالى « ولا تجاسوا ولا يغضب بعضكم بعضًا »

[٩] الحق في اللجوء :-

يلجئ إلى حيث ما يجد الأمان في نطاق دار آمن عند الإضطهاد

٩ حقه الأقليات الاسلام «مهمه»
يحكمها مبدء قرائني «لا إكراه في الدين» المائد ٤٢ ٤٣
- الاحوال الشخصيه «الزواج - طلاق - النفقه - - - - - -»
- الاوضاع المدنيه «سن الزواج - - - - -»
يلجئو إلى قاضي مسلم لكي يحكم بينهم
١٠ حقه في مشاركه في الحياة العامه ويساهم في قدر موهبته
١١ حقه حريه التفكير والاعتقاد والتعبير
١٢ حقه في الحريه الدينيه
«لكم دينكم ولي دين»
١٣ حقوق الاقتصاديه ١٥ حقه التملك - حقه الفقراء على الأغنياء
١٤ حقه الكفايه «الكفاف» «مثال»
إنسان داخله 100 ألف جنيه يحتاج مثلاً (75) ألف
مثلاً للاحتياجته (٢٥) ألف فضلو يعطيهم لبيت المال للفقراء
كان في عهد عمر بن العزيز لا يوجد فقير
١٦ حقه في حماية الملكيه «مهمه»
مثال المشار الكباري الضخمه يتم نزع ملكية أرضية في الإسلام
لا يجوز إنتزاع الملكيه نشأت عن كسب حلال إلا
بالمصلحه العامه»
القانون الوضعي في مصر يجوز نزع الملكيه وتعويض الشخص
ولكن يجب في الاسلام أن التعويض يكون عادل
ولكن ممكن يكون من نظرة الحكام عادله والشخص «لا»
١٧ الحق العامل ووجباته «العمل»
«أن العبد إذا أحب عمل أن يتقنه»

١٨ حق في كفايته

مقومات الحياة «ملبس - مشرب - مأكل» وحبه للمعرفه وثقافته مبدء الكفاف «الانسان يأخذ ما يستحقه ثم يضع في بيت المال»

١٩ حق في الزواج «تنظيم الأسرة» مهمه جدا

تحديد النسل (حرام) التنظيم الأسرة يجد أقصى الحلال».

٢٠ حقوق الزوجه:

الزوج يلزم العيش مع زوجته في مكن ملائم لهم والزوجه تعيش حيثما كان» وعليه بالنفقه والمعامله الحسنه وحقوق متعددة على الزوج والزوجه يجب أن تحفظ نسله وغيابه وأسمه.

لذلك جعل القوام على الرجال «ليست مصيره»

٢١ التربيه الصالحه: مهمة

لا يوجد تعارض بين الشريعه والقوانين العارضه لأنها تم أخذها من المذهب الحنفي للشريعه - حضانه للسن معين عند الزوجه

٢٢ الحق في حماية خصوصياته قال الله تعالى

«ولا تجاسوا.» يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفضل إيمانه إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين. ولا تعيرهم. ولا تقضع عوراتهم» تبعوا

٢٣ حرية الارتقاء والاقامه

زمان كان ينقسم دار الحرب. دار الإسلام انتهت هذه القسمه بنهاية الخلافه الاسلاميه على يد المجرم كمال أتترك المسلم يجب أن يقيم في دوله إسلاميه وليت دولة حرب «دوله غير إسلاميه» ولكن الانسان إذا آمن على عرضه ودينه في دوله غير إسلاميه لا بأس أن يقعد بها فإن لم يأمن فعليه أن يعيش في دوله إسلاميه

Shada

ALADIB.net
صنو الحضارة

نص المادة ١٥٢ من قانون ٥٣ لعام ١٩٦٦ معدل للقانون ١١٦ - ١٩٨٣. قال.

الاستثناء ← تحدد المباني في الأراضي زراعيه إلا في بعض الإستثناء ويوجد فرق في معنى «على الأراضي الزراعيه» تكون خاضعة بأرض معينة عن الأخرى في جمهورية مصر العربيه

(١) الأراضي الواقعه داخل كردون المدن المحدثة ل 1 ديسمبر عام ١٩٨١ لا يتم التغيير إلا بعد صدور قرار من مجلس الوزراء بقانون تعديل المدن

(٢) الداخله في نطاق الحيز العمراني للقرى :- بشرط :-
وزير الزراعه يتقدم مع وزير المدن لتحديد الحيز العمراني القرى هي عبارة عن مساحات يمكن للمواطنين والأفراد إقامة المباني عليها

(٣) الأراضي التي تقيم عليها الحكومه مشروعات ذات نفع عام بشرط :- موافقه رئيس الزراعه

(٤) أراضي يستخدم للإنتاج الزراعي والحيواني

(٥) الواقعه في دمام القرى وتقيم المبنى المالك لكي يخدم أرضه

← بعض المصطلحات الأخرى مهمه →

الدستور المصري سنة الاولى تم تعديله في ٢٠١١ - ٢٠١٢ / ٢٠١٤ يتضمن حماية الملكيه الخاصه في نص المادة ٣٤ أقام ملكيه خاصة على أساس الحمايه ← لانه له وظيفه إجتماعيه

الحفاظ عليها أمر ملزم التنميه الاقتصاديه والإصلاح لأهم المنتجات الزراعيه محتله في إشباع حاجات المواطنين في الغذاء

إصدار مشرع ← لا يحد ولا يغل قدرة المالك التصرف في الأرض

يسمح بذلك في حالة الضرورة والترخيص صادر من المشرع

* لولى الأمر التدخل في تنظيم الملكيه الخاصه عند وجود تدهور بها (عشوائيات) يجب أن يتدخل في توقفها

ALAVID.net

للمصلحه العامه ويوفر إحتياجات الناس من الأشياء ويدفع ضرر عن مصلحه الجماعه وفقاً للمبادئ الشريعه الاسلاميه .

* كفاءة الحظر في الأراضي الزراعيه ← محدش يقدر يعترض عليها لأنها عامه ومجردة يعني بيخاطب بيها جميع ملوك الأراضي الزراعيه دون تمييز أو تمايز فيما بينهم

* مادة ٥٢ من قانون الزراعة لا يخالف مادة (٩) من الدستور ونص ١٥٢ من قانون الزراعه

* (٩) من الدستور تعريفها ← خاصية المحافظه على الطابع الأصيل للأسرة فقاطعة «كيوبك» مدينة مونتريال أن الأسرة شئ مقدس والأسرة بتتكون من ١٥ عيل لكي تقوم بالفلاحه بسبب كثرة الأراضي في مصر

رد المالك الأرض :- كان على الدوله أنها تطور من نفسيها وتدخل الأساليب الزراعيه الحديثه

رد الدوله «الإنتقاض» :- زراعة الرقعه الزراعيه جريمه لا تسقط بالتقادم.

* الأراضي الزراعيه - أي أراضي صالحه للزراعه وأراضي البور القابله للزراعه ولكنها غير مزروعه وتدخل في الرقعه الزراعيه داخل القرى أراضي البور يوجد له إستثناء منها التي لا تحسب من ضمن الأراضي الزراعيه

(١) أراضي البور ولكن دخلت كردون الحيز العمراني .

(٢) قطعة أرض مالك بني عليها

(٣) أو حكومه بنيت عليها للمنفعه «مهمه»

مهمه جداً ملحوظه / نص مادة ١٥٢ رقم ٣ ه لسنه ١٩٦٦ قال ممنوع بناء في الأراضي ولكن فيه شرط لابد من نوافذة حتى في الاستثناءات وهو صدور ترخيص مسبقاً من المحافظ المختص ينطبق على كل الحالات إلا في حاله واحدة وهي عندما تبني الحكومه على الأرض الزراعيه ذات نفع عام .

ALADIB.net
صنو الحضارة